

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية

حول

مشروع قانون يتعلق بالموافقة على مذكرة التفاهم واتفاقية القرض المبرمتين

في 27 أفريل 2017 بين حكومة الجمهورية التونسية والاتحاد الأوروبي

(60 / 2017)

طلب فيه استعجال النظر

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 08 / 07 / 2017

الوثائق المرفقة بالمشروع:

* وثيقة شرح الأسباب،

* اتفاق القرض،

* مذكرة تفاهم.

تاريخ انتهاء الأشغال: 24 / 07 / 2017

رئيس اللجنة: منجي الرحوي

مقرر اللجنة : شكيب باني

نائب الرئيس: سامي الفطناسي

المقرر المساعد: سامية عبو

المقرر المساعد: الهادي بن ابراهيم

نظر اللجنة

لجنة المالية والتخطيط والتنمية
تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 14 جويلية 2017
جلستي اللجنة : 21 و 24 جويلية 2017 القرار : الموافقة بأغلبية الحاضرين (10 مع و 01 ضد) تاريخ إنهاء الأشغال: 24 جويلية 2017 رئيس اللجنة : المنجي الرحوي المقرر : شكيب باني

أولا . تقديم المشروع

I. الإطار العام:

أبرمت الجمهورية التونسية بتاريخ 27 أبريل 2017 اتفاقية قرض مع الاتحاد الأوروبي تبلغ قيمته 500 مليون أورو .

يندرج هذا القرض الذي يتخذ شكل دعم مباشر لميزانية الدولة ضمن آلية الدعم المالي الكلي (Assistance macro-financière) وهي إحدى آليات التعاون المالي للاتحاد الأوروبي التي تهدف إلى توفير الحاجيات الاستثنائية من التمويل الخارجي لفائدة دول الجوار .

تتمثل الوثائق التعاقدية لهذا القرض في:

- اتفاقية قرض (Loan Facility Agreement) تتضمن الالتزامات التعاقدية المحمولة على كاهل كل طرف،
- مذكرة تفاهم (Memorandum of understanding) تتعلق بالإجراءات التي سيتعهد الجانب التونسي بتنفيذها والتي ستكون بمثابة شروط سحب القرض.

II. الأهداف:

- يهدف هذا الدعم الذي يكتسي صبغة استثنائية وظيفية أساسا إلى:
- مساعدة الحكومة التونسية على مجابهة الصعوبات التي تشهدها على مستوى التوازنات المالية على المدى القصير،
 - تنويع آليات التعاون بين الطرفين وتكييفها مع الحاجيات الاستثنائية للجانب التونسي في هذا الظرف.

III. شروط التمويل

■ الشروط العامة للانتفاع بهذا القرض:

يقترن هذا الدعم بوجود برنامج إصلاح اقتصادي متفق عليه مع صندوق النقد الدولي حيث يجدر التذكير في هذا الإطار أنه تمت الموافقة على هذا القرض من قبل الجانب الأوروبي في جويلية 2016 على إثر موافقة صندوق النقد الدولي على بعث برنامج جديد مع الحكومة التونسية في شكل " تسهيل الصندوق الممدّد" (Mécanisme Elargi de Crédit).

كما تجدر الإشارة إلى أنّ صرف الموارد المرسّمة بعنوان آلية الدعم المالي الكلّي مشروط بتحقيق تقدّم ملحوظ في مستوى البرنامج الإصلاحي المذكور.

■ الشروط المالية

يتم ضبط الشروط المالية بالنسبة لكلّ قسط عند حلول آجاله وفق ما يلي:

- ✓ نسبة الفائدة: ثابتة بالنسبة لكلّ قسط وتعتبر تفاضلية نظرا للترقيم السيادي الجيد الذي تحضى به المفوضية الأوروبية والذي يخوّل لها تعبئة الموارد المالية بشروط ميسرة على مستوى السوق المالية العالمية.
- وتقدّر نسبة الفائدة حاليا بـ 1.3 % بالنسبة لمدّة سداد 12 سنة و 1.5% بالنسبة لمدّة سداد 15 سنة.
- ✓ معدّل مدّة سداد مرجح (Maturité moyenne pondérée) يبلغ 15 سنة.

- ✓ عدد الأقساط: سيتم صرف هذا القرض على 3 أقساط كالتالي:
- القسط الأول (200 مليون أورو): خلال بداية السداسي الثاني لسنة 2017 شريطة إمضاء كلّ الوثائق التعاقدية ودخولها حيّز التنفيذ.

- القسط الثاني (150 مليون أورو): بعد مدّة لا تقلّ عن 3 أشهر من تاريخ صرف القسط الأول وشريطة استيفاء الجانب التونسي لشروط سحب هذا القسط والمنصوص عليه ضمن مذكرة التفاهم المتعلقة بهذا القرض.

- **القسط الثالث (150 مليون أورو):** بعد مدّة لا تقلّ عن 3 أشهر من تاريخ صرف القسط اثنائي وشريطة استيفاء الجانب التونسي لشروط سحب هذا القسط والمنصوص عليه ضمن مذكرة التفاهم المتعلقة بهذا القرض.

وتتعلق هذه الإجراءات بإصلاحات في مجال المالية العمومية والوظيفة العمومية والحماية والتغطية الاجتماعية والقطاع السياحي والسياسات التشغيلية ومناخ الاستثمار.

ثانيا . أعمال اللجنة:

نظرت لجنة المالية والتخطيط والتنمية في مشروع هذا القانون في جلستها المنعقدة بتاريخ 21 جويلية 2017، وذلك على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب ونص اتفاقية القرض ومذكرة التفاهم.

وخلال النقاش، شدّد النواب على مدّ اللجنة بالاتفاقية مترجمة للغة العربية، وهذا مطلب تكرر عديد المرات. وأكّد بعض النواب على أهمية المصادقة على مشروع القانون في أقرب الآجال للانتفاع بصرف كل أقساط القرض لأنّ عدم المصادقة في الآجال سيترتب عنه عدم صرف القسط الثالث المقدّر بـ150 مليون أورو .

وتطرّق النواب إلى أهمية هذا التمويل في تحسين الاستثمار والنهوض بالقطاع السياحي ودعم السياسات التشغيلية والإصلاح الجبائي، واعتبروا شروطه ميسرة وتفاضلية مقارنة بقروض أخرى.

غير أنّ أحد النواب لاحظ عدم تطابق بين الهدف الأول المذكور في وثيقة شرح الأسباب الذي ينص على أنّ هذا القرض لمساعدة تونس على مجابهة الصعوبات في مستوى التوازنات المالية على المدى القصير، وبين ما هو منصوص عليه في نص الاتفاقية. كما أنّ البند العاشر المنصوص عليه في الصفحة 6 من مذكرة التفاهم يتمحور حول التخفيض في عدد نسب الأداء على القيمة المضافة من 3 نسب (18 و 12 و 6%) إلى نسبتين مع استبعاد النسبة الوسطى (12%) وهو مبرمج في

مشروع قانون المالية لسنة 2018، وهذا سيكون له تبعات اجتماعية واقتصادية لأنّ حذف نسبة 12 % سيؤدي إلى الترفيع أو التخفيض في أسعار المواد الموظفة عليها. وطلب الاستماع إلى وزير المالية بالنيابة لمزيد التوضيح.

ورأى نائب آخر أنّ البند 10 يمكن أن لا تلتزم به الحكومة التونسية باعتبار أنّ هناك مرونة في التفاوض حول الإصلاحات المزمع القيام بها.

وأكد بعض النواب أنّ ميزانية 2017 في حاجة إلى مثل هذه التمويلات غير المكلفة التي تجنبها الخروج على الأسواق المالية العالمية بنسب فائدة مرتفعة علما وأنّ المصادقة على تسديد عجز الميزانية بالاقتراض الداخلي والخارجي. كما أنّ القرض يمثل امتدادا لقرض البنك الدولي الذي تمت المصادقة عليه مؤخرا، لذلك رأوا من الضروري المصادقة على مشروع هذا القانون.

كما اعتبر أحد النواب أنّ تمويل عجز الميزانية بالتدائين الخارجي توجه خطير وغير شعبي ولا يخدم المصلحة الوطنية ويؤدي إلى مزيد ارتفاع نسبة الفقر، لذلك يجب العمل على إيجاد حلول جذرية قائمة على مكافحة الفساد ومقاومة التهريب والتهرب الجبائي ومتابعة الأموال المهربة إلى الخارج، إلى جانب الحوكمة الرشيدة في المدخرات الوطنية والموارد الطبيعية.

وفي ختام الجلسة، تم الاتفاق على الاستماع إلى وزير المالية بالنيابة لمزيد التوضيح.

وبتاريخ 24 جويلية 2017، استمعت اللجنة إلى وزير المالية بالنيابة حول مشروع هذا القانون والذي كان مرفوقا بثلة من إدارات الوزارة.

في بداية الجلسة، بيّن الوزير أنّ هذا القرض يمثّل آلية لدعم موارد الميزانية التي تشكو عجزا يعزى أساسا إلى ارتفاع كتلة الأجور والمبالغ الموجهة للدعم بما في ذلك الطاقة وتدهور الوضعية المالية للمؤسسات العمومية.

وأفاد أنه بفضل قرار صندوق النقد الدولي في 12 جوان 2017 والمتمثل في الموافقة على فتح الاعتمادات المالية لتونس، سيفسح المجال للاقتراض من بقية الممولين العالميين الذين يتأثرون بصفة مباشرة بقرارات صندوق النقد الدولي.

كما وضّح أن القسط الأول من القرض المقدّر بـ200 مليون أورو غير مرتبط بمصفوفة إصلاحات وذلك بفضل مفاوضات ناجعة من الجانب التونسي، في حين أن القسطين الثاني والثالث مرتبطين بإصلاحات يتم الاتفاق عليها بعد مفاوضات تأخذ بعين الاعتبار مصلحة تونس.

وبخصوص الشرط المتعلق بالتخفيض في عدد نسب الأداء على القيمة المضافة إلى نسبتين وضّح أنّ هذا التوجه معمول به عالمياً، كما تعهّد بمّد المجلس مستقبلاً بالتفاقيات مترجمة إلى اللغة العربية.

وفي ما يلي نستعرض ما دار من نقاش:

- مدى إلزامية تطبيق النقطة العاشرة من مذكرة التفاهم والمتمثلة في التخفيض في عدد نسب الأداء على القيمة المضافة من 3 نسب إلى نسبتين.
- ضرورة مد اللجنة بالتوازنات المالية الحالية للدولة وجدول متابعة في الاقتراض يوفر المعطيات الأساسية وكل المعطيات الأقرب لواقع المالية العمومية محين باستمرار يمكن من أخذ القرار،
- هل بالإمكان تغطية عجز ميزانية الدولة لسنة 2017 دون المصادقة على هذا القرض،
- أسباب عدم نشر البنك المركزي التونسي لتقارير دورية حول وضعية الديون حيث أنه لم يتم بنشر هذه التقارير منذ مدّة تفوق الأربع سنوات،
- دواعي التأخير في إحالة مشروع مجلة الجباية على أنظار البرلمان بالرغم من أهميتها في الإصلاح الجبائي،

- بالنسبة للأداء على القيمة المضافة، اقتراح توظيف نسبة وحيدة تراعي كلّ الشرائح الاجتماعية مع توظيف نسبة منخفضة جدا على بعض المواد الأساسية.

وفي ردّه، بيّن الوزير أنّ ارتفاع نسبة التداين الخارجي تعود لتدهور الوضعية الاقتصادية في السنوات الأخيرة من جرّاء منظومة دعم غير موجهة لمستحقيها، إلى جانب ارتفاع حجم الأجور وذلك بالتوازي مع نسبة نمو منخفضة جداً. وأضاف أنّ النفقات المتعلقة بوسائل المصالح لا تمثل سوى 1 مليون دينار.

وحول التخفيض في عدد نسب الأداء على القيمة المضافة، أفاد الوزير أنّ هذا الإجراء لا يلزم السلطة التشريعية بالمصادقة عليه وإنما تبقى هذه التمويلات في جزء منها مرتبطة بمصفوفة إصلاحات يمكن في بعض الأحيان عدم الالتزام بها. كما وضح أنّ القرار النهائي يعود لمجلس نواب الشعب.

وأضاف أنّ المؤسسات العمومية تشكو من عجز هيكل متفاقم راجع أساساً إلى كثرة الإنتدبات التي تفوق طاقة الإستيعاب، إضافة إلى ارتفاع أسعار المواد الأولية والمحافظة على أسعار البيع للعموم مراعاة لدورها الاجتماعي.

واعتبر أنّ الحل للنهوض بالوضع الإقتصادي هو اعتماد منوال أعمال (BUSINESS MODEL) يتلاءم مع خصوصيات البلاد في الوقت الراهن الذي وصفه بالخطير، إلى جانب فسخ المجال للشراكة بين القطاعين العام والخاص لتخفيف العبء على ميزانية الدولة في مجال المشاريع الكبرى الخاصة.

ثالثاً . توصيات اللجنة:

توصي اللجنة بـ:

- مدّ المجلس بنص الاتفاقية باللغة العربية،
- العمل على مدّ المجلس بتقارير دورية حول الوضعية المالية والاقتصادية،
- مدّ المجلس بتقارير حول الدين العمومي،
- توجيه موارد الاقتراض لخلق الثروة.

رابعاً . قرار اللجنة:

قررت لجنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروع هذا القانون بأغلبية الحاضرين.

المقرر
شكيب باني

رئيس اللجنة
المنجي الرحوي